

# ڔٷٳۺؙڂؠٳۼؙۿٷڵڗؖؽؗڗ



الثمن ١٠ جنيهات

السنة ١٩٥هـ الصادر في يوم الثلاثاء ٧ رجب سنة ١٤٤٣ الموافق ( ٨ فبراير سنة ٢٠٢٢ )

۲۳۲ العدد



# محتويات العدد

, الصفحة	رقد	
7-4	: قرارا رقما ۱۷ و ۱۸ لسنة ۲۰۲۲	وزارة التجارة الصناعة
٨	: قرار رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٢	وزارة المسشباب والرياضسة
٩	که قرار وزاری رقم ۷۹۶ لسنهٔ ۲۰۲۱	وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
77-7.	فرارا محافظ القاهرة رقما ۲۳۱۰ و۲۳۲۰ لسنة ۲۰۲۱	محافظ ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
۲ ٤	: قرار رقم ۱۱۵۷۳ لسنة ۲۰۲۱	محافظة السشرقية
٣.−٢٦ ٣0	فرارا رقما ۲۱۰۸ و ۲۱۷۹ لسنة ۲۰۲۱ و قرار رقم ۱۶۶ لسنة ۲۰۲۲	الهيئــة العامــة للرقابــة الماليــة
٣٩	ك قرار إشهار رقم ٣٠٧ لسنة ٢٠٢١	محافظ ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
٤.	: قرار قید جمعیة	وزارة التـــــــضامن الاجتمـــــــاعى
	: إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	إعلانات مختلفة
٤٢	: إعلانات فقد	
-	: إعلانات مناقصات وممارسات	
	: إعلانات بيع وتأجير	-
	: حجوزات - بيوع إدارية	7

# قسرارات

# وزارة التجارة والصناعة

# قرار رقم ۱۷ لسنة ۲۰۲۲

بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهرى للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية

## وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ؛ د وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنـشاء الهيئــة العامــة للرقابة على الصادرات والواردات وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الحكومة ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاســـتيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؟

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات المؤرخة في ٢٠٢١/١٢/٣٠ ؟

# **قــــر**ر :

# ( المادة الأولى )

يقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بعد - بعدد (٧) شركات منتجة - بالقائمة رقم (٣٠٩) المرفقة - في سجل منتجى السلع الصناعية غير الغذائية والذي يكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقًا لما هو ثابت بمستداتها - والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات.

قائمة رقم (۳۰۹) للمنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهرى طبقا للقرار رقم ۷۷۰ لسنة ۲۰۰۵

مراكز التوزيع المعتمدة	الماركة أو العلامة التجارية	الصنف	المنشأ	مصانع الشركة المعتمدة	الشركة المنتجة	٩
-	Hublot	watches	سويسرا	Hublot SA	Hublot SA , Geneve سویسرا	`
-	NEWMAX	Sealed Lead Acid Batteries for Solar Application	كوريا	Korea Battery Co.,LTD	Korea Battery Co.,LTD کوریا	۲
TAB TovarnaAkumulator skihBaterijd.d سلوفينيا	- TAB - VESNA - TOPLA - DMK	Automotive batteries	مىلوفينيا	TAB d.d	TAB d.d سلوفينيا	٣
-	MARTELLATO	Pastry Bags	ايطاليا	MARTELLATO SRL	MARTELLATO SRL ابطالیا	ŧ

نوع الاضافة	رقم القرار الوزاري الصادر	الشركة المنتجة	۴
اضافة أصناف للشركة المنتجة المسجلة بالقرار الوزارى ٣٨٠ قائمة رقم (٢٥٠):  -Movable Socket Outlet (Power Socket)  -USB Charger  -Emergency LED light  -Plastic Cover	۳۸ اسنة ۲۰۱۸ قائمة رقم ۲۰۰)	GuangdongJunonSon gtian Electrical Appliance Co., Ltd.	۰
تعديل المناشئ واسم الشركة المنتجة المسجلة بالقرار الوزارى ٣٦٥ قائمة رقم (١٦٣):  تعديل اسم الشركة المنتجة الى:  تعديل المنشأ من متعدد الى  تعديل المنشأ من متعدد الى  تعديل المنشأ من متعدد الى  البانيا – الجزائر – الأرجنتين – استراليا – النمما – بنجلاديش – بلجيكا – البرازيل – بلغاريا  - كمبوديا – كندا – الصين – كولومبيا – كرواتيا – التشرك – الدنمارك – الاكوادور – قائندا – مراجع المساح جررجيا – الماتيا – هونج كونج – المجر – الهند – اندونيسيا – ايران – أيراندا – ايطاليا – البوابان – ماليزيا – المكسيك – المغرب – هولندا – النرويج – منطنة عمان – القلبين – بولندا – البرتغال – رومانيا – رومانيا – السعودية – سلوفائيا – مناوب افريقيا – كوريا الجنوبية – أسبانيا – السويد – سويسرا – تايوان – تايلاند – تركيا – أوكرانيا – الإمارات العربية المتحدة – أوروجواي – فيتنام.	۳۲۰ نسنة ۲۰۱۲ قائمة رقم (۱۲۳)	KIA MOTORS CORPORATION کوریا	٦
إضافة مصنع للشركة المنتجة المسجلة بالقرار الوزارى ٢٠٤٥ قائمة رقم (٣٠٨): المصنع HisenseVisual Technology Co.,Ltd الصين الصنف Television Set الماركة Hisense	۲۰۲۱ اسنة ۲۰۲۱ قائمة رقم (۳۰۸)	HisenseCo.,Ltd الصين	7

# (الحادة الثانيسة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتبارًا من تاريخ صدوره . صدر في ٢٠٢٢/١/٩

وزير التجارة والصناعة نيفين جامع

# وزارة التجارة والصناعة

#### قبرار رقم ۱۸ لسنة ۲۰۲۲

بشأن قيد بعض المنتجين المستوفين لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهرى للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية

#### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛ وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنـشاء الهيئـة العامـة للرقابة على الصادرات والواردات وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بنتظيم وزارة التجارة والصناعة ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٥ لسنة ٢٠١٩ بتشكيل الحكومة ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؟

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات المؤرخة في ٢٠٢٢/١/٣ ؛

# ( المادة الأولى )

يقيد المنتجون المبينة أسماؤهم بعد - بعدد (٦) شركات منتجة - بالقائمة رقم (٣١٠) المرفقة - في سجل منتجى السلع الصناعية غير الغذائية والذي يكتفى بالفحص الظاهري ومطابقة البيانات المدونة على رسائلهم طبقًا لما هو ثابت بمستنداتها - والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات.

قائمة رقم (٣١٠) للمنتجين المستوفين لقواعد الفحص الظاهرى طبقا للقرار رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥

مراكز التوزيع المعتمدة والمنشأ	الماركة	الصنف	المنشأ	مصائع الشركة المعتمدة	الشركة المنتجة ومقرها	٩	
-	- Personal color	(Hair care products)	ايطاليا	POOL SERVICE SRL	MAJOR GROUP SRL ایطالیا	١	
ı	- SILKY TECHNO BASIC - ESLABONDEXX	Hair and Skin care products	ايطاليا	H.S.A Hair Styling Application s S.P.A	H.S.A Hair Styling Applications S.P.A ايطاليا	۲	
1	- CALYPSO - CABANA SUN - DIMPLES - RE-GEN	Personal care products	انجلترا	LINCO CARE LIMITED	LINCO CARE LIMITED انجلترا	٣	
1	- APIVITA	Cosmetics &mouthwash	اليونان	APIVITA S.A.	APIVITA S.A. اليونان	ŧ	
1	- RESTASE - VESTALIA - MAXIMO	Cosmetics& Perfumes	ايطاليا	UNION COSMET ICS S.R.L	UNION COSMETICS S.R.L ابطالیا	٥	

	نوع الإضافة	رقم القرار الوزارى الصادر	الشركة المنتجة ومقرها	٠,
I	إضافة مصنع وإصناف للشركة المشار إليها المدرجة بالقرار الوزاري ٢٠١٧/٩٧٣ المصاتع : المصنانع : الصناف : Cosmetics	۲۰۱۷/۹۷۳ قائمة رقم (۲۳۰)	ARTDECO Cosmetic GmbH الماثيا	4

# (الحادة الثانيسة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتبارًا من تاريخ صدوره . صدر في ٢٠٢٢/١/٩

وزير التجارة والصناعة السيدة الأستاذة/ نيفين جامع

# وزارة الشباب والرياضة

قرار رقم ۱۰ لسنة ۲۰۲۲

صادر بتاریخ ۹/۱/۱۲ ۲۰۲۲

## وزير الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم الهيئات الشبابية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ وتعديلاته ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعيين الوزير ؛

وعلى لائحة النظام الأساسى لمراكز الشباب الصادرة بقرار وزير الشباب رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاتها ؟

وعلى اللائحة المالية الموحدة لمراكز الشباب الصادرة بقرار وزير الشباب والرياضة رقم ٩٠ لسنة ٢٠٢١ وتعديلاتها ؟

وعلى القرار الوزارى رقم ٣ لسنة ٢٠٢٠ والقرار الوزارى رقم ٢١٨ لسنة ٢٠٢١ ؛ وعلى ما عرضته الإدارة المركزية لمراكز الشبابية وللصالح العام ؛

# قـــرر : ( المادة الأولى )

الموافقة على تعديل الفقرة الأخيرة بالمادة (١٨) من اللائحة المالية الموحدة لمراكز السباب الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٩٠ لسنة ٢٠٢١ لتصبح على النحو التالى ".... ويعفى شهداء وضحايا ومفقودى ومصابى العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم – المخاطبين بأحكام قانون إنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودى ومصابى العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم من مقابل الاشتراك والتجديد السنوى ، والأنشطة الرياضية المختلفة".

# (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، ويلغى كل ما يخالف ذلك .

وزير الشباب والرياضة **الدكتور/ أشرف صبحى** 

# وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية قرار وزارى رقم ٧٩٤ لسنة ٢٠٢١

بتاریخ ۲۰۲۱/۱۰/۲۰

باعتماد التصميم العمرانى لقطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٣٠,٢٧ فدان بمنطقة الخدمات جنوب طريق المطار بمدينة سوهاج الجديدة والمخصصة لشركة النقيب للخدمات التعليمية والاستثمار العقارى لإقامة مشروع جامعة خاصة

# وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فـى شـأن إنـشاء المجتمعات العمر انبة الجديدة ؟

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛ وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمر انبة الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لـسنة ٢٠١٩ بتعيـين وزيـر الإسـكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بـشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقًا لأحكام قائون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية ؟

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٣٥) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٦ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (١) بمنطقة الخدمات جنوب طريق المطار بمدينة سوهاج الجديدة بمساحة ٢٠٢١٥٧م٢ حوالي ٣٢,٥ فدان لصالح شركة النقيب للخدمات التعليمية والاستثمار العقارى لإقامة مشروع جامعة خاصة ؟

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٦/٢٤ بين الهيئة وشركة النقيب للخدمات التعليمية والاستثمار العقارى على قطعة الأرض رقم (١) بمنطقة الخدمات جنوب طريق المطار بمدينة سوهاج الجديدة بمساحة ١٢٧١٥٧,٣٣م٢ والمخصصة للشركة لإقامة مشروع جامعة خاصة ؟

وعلى الطلب المقدم من الاستشارى المفوض شركة النقيب للخدمات التعليمية والاستثمار العقارى الوارد برقم (٤١٥٢٤٣) بتاريخ ٢٠٢١/٧/٣١ مرفقًا به التفويض الصادر من الشركة للمكتب الاستشارى ولوحة للمخطط العام للمشروع للمراجعة ؛

وعلى كتاب مكتب الاستشارات المعمارية والتخطيطية – أ.د/ طارق عبد اللطيف المفوض عن شركة النقيب للخدمات التعليمية والاستثمار العقارى الوارد برقم (٤١٦٦٣٠) بتاريخ  $7.71/\Lambda/1\Lambda$  والمرفق به اللوحات النهائية للمشروع بعاليه 3

وعلى كتاب جهاز مدينة سوهاج الجديدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٨ الوارد برقم (٤١٨٢٥٠) والمرفق به عدد (٧) لوحات نهائية بعد الاعتماد والمرفق به الموقف المالى والعقارى وصورة من كارت الوصف وصورة من محضر الاستلام ؟

وعلى ما يفيد سداد المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١ نظير استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الشركة عاليه ؟

وعلى كتاب قطاع الشئون المالية والإدارية الوارد برقم (٤١٩٣٩٢) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٣ بشأن مشروع الشركة بعاليه والمنتهى إلى أن الشركة قامت بتقديم المستندات الاقتصادية والمالية اللازمة لاستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والنقسيم ؟

وعلى البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٤ ؛ وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة سوهاج الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة النقيب للخدمات التعليمية والاستثمار العقارى باعتماد التصميم العمرانى لقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة الخدمات جنوب طريق المطار بمدينة سوهاج الجديدة بمساحة ٢٠٠٨ فدان بما يعادل ١٢٧١٥٧٣م والمخصصة لإقامة مشروع جامعة خاصة ، ووفقًا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ورقم ٨٦٥ لسنة ٢٠٠٩ و

وعلى مذكرة السيدة د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٦ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؟

#### قــــرر :

مادة 1 - يعتمد التصميم العمراني لقطعة الأرض رقم (١) بمساحة ٣٠,٢٧ فدان بما يعادل ١٠٠/٣٣ مربعًا وصفرون ألفًا ومائة وسبعة وخمسون مترًا مربعًا و٣٣/١٠٠ من المتر المربع) بمنطقة الخدمات جنوب طريق المطار بمدينة سوهاج الجديدة والمخصصة لشركة النقيب للخدمات التعليمية والاستثمار العقاري لإقامة مشروع جامعة ، وذلك طبقًا للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**حادة ۲** – تلتزم الشركة بالاشتر اطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبـشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٣ – تلتزم الشركة بالحصول على القرار الجمهورى الخاص بتلك الجامعة ، وكذا موافقة وزارة التعليم العالى وكافة الجهات المختصة على النشاط المخصص له الأرض قبل مباشرة النشاط وفي حالة إخلالها بذلك تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

صادة ٥ – تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة الستخراج التراخيص طبقًا لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

علدة 7 – تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقًا للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض خلال عشر سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقًا للـشروط المرفقـة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

حادة ٨ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حاليًا .

مادة ٩ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليـوم التـالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

#### الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التصميم العمرانى لقطعة الأرض رقم (١) بمنطقة الخدمات جنوب طريق المطار بمدينة سوهاج الجديدة بمساحة ٢٧١٥٧,٣٣ م٢ والمخصصة لشركة النقيب للخدمات التعليمية والاستثمار العقارى لإقامة مشروع جامعة خاصة

## مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٢٧١٥٧,٣٣ أي ما يعادل ٣٠,٢٧ فدان .

#### مكونات المشروع:

المسلحة المخصصة للمسطحات المبنية بالمشروع (F.P) بإجمالي المسلحة المخصصة للمسطحات المبنية بالمشروع ((7.7) من إجمالي مسلحة أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة والملاعب تبلغ المساحة المخصصة المناطق الخضراء وممرات المشاة والملاعب المساحة أى ما يعادل ١٥,٣٧ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٧٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات المعادل ٤,٧٠ فدان وتمثل نسبة (١٥,٥٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٢١٢٢٠,٦٩ أى ما يعادل ٥,٠٥ فدان وتمثل نسبة (١٦,٦٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

# أولاً - المساحة المخصصة للمبانى بالمشروع :

المساحة المخصصة للمسطحات المبنية بالمشروع (F.P) بإجمالي المساحة المخصصة للمسطحات المبنية بالمشروع (F.P) بإجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها طبقًا للجدول التالى:

The state of the s	•			
عدد الأدوار	مساحة الدور الأرضى (F.P) م٢	النشاط	مسلسل	
	1	مبنى أكاديمي		
	178.	مبنى أكاديمي	Y	
	1780	مبنى أكاديمي	٣	
	1007,7	مبنى أكاديمي	٤	
بدروم (جراج / مخازن) +	1	مبنى أكاديمي	٥	
أر <i>ضى</i> + ٢ دور متكرر	178.	مبنى أكاديمي	7	
	11.7,00	مبنى أكاديمي	V	
	17.77	مبنی أكاديمی	٨	
	1007,7	مبنى أكاديمي	9	
	1	مبنى أكاديمي	1.	
۱۲۲۰۸٫٦٥		إجمالي المنطقة الأكاديمية (١)		
	1.41,4	مبنى المدرجات (١)	11	
	1.41,4	مبنى المدرجات (٢)	17	
	1180,0	القاعة الرئيسية	۱۳	
بدروم (جراج / مخازن) + أرضى + ۲ دور متكرر	947	مبنى المعامل	١٤	
),	979,70	مبنى الإدارة	10	
	<b>#</b> ££ <b>#</b> , <b>Y</b>	مستشفى تعليمى	١٦	
	Y7V,Y	مبنى إدارة فرعية	۱۷	
۸۹۰۷,۰٥		ممالى المنطقة الأكاديمية (٢)	-!	
أرضى فقط	1.1,.2	غرف أمن وبوابات بعدد ٦ غرف وعدد ٦ بوابات	۱۸	
	Y1717,VE	الإجمالي		

#### ثانيا - الاشتراطات البنائية :

المساحة المبنية بالدور الأرضى (F.P) لا تزيد عن (١٧٪) من إجمالى مساحة المشروع .

يتم ترك ردود من الحدود الخارجية للمشروع ١٠ أمتار من جميع الجهات .

يتم ترك ردود بين المبانى وبعضها بما لا يقل عن ١٠ أمتار .

الارتفاع: (أرضى + ٢ متكرر) .

يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية للمشروع .

يسمح بإقامة دور بدروم دون مسئولية الجهاز عن توصيل مرافق للبدروم على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها لدور البدروم (جراجات) أو مخازن غير تجارية وعدم السماح بعمل أى فصول دراسية أو قاعات أو معامل بالبدرومات أو أنشطة للطلبة وأعضاء هيئة التدريس .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقًا للمعدلات التصميمية والتخطيطية وطبقًا للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقًا للكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .

يتم الالنزام بالشروط الخاصة بوزارة التعليم العالى وأخذ موافقتها .

#### الاشتراطات العامة

1- يبلغ أقصى ارتفاع (أرضى + ٢ متكرر) للمبانى الأكاديمية وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البدروم وفقًا للأنشطة المصرح بها بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق له وعدم السماح بعمل أى فصول دراسية أو قاعات أو معامل بالبدرومات أو أنشطة للطلبة وأعضاء هيئة التدريس .

۲- النسبة البنائية (F.P) لجميع الأنشطة لا تزيد عن (11%) من إجمالي مساحة المشروع .

٣- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له و لا يسمح
 بالأنشطة الملوثة للبيئة .

٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .

٥- غرف مرافق الخدمات بدور السطح: هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية على ألا تزيد في مجموعها على (١٠٪) مغلق و (١٠٪) مفتوح من مسطح الدور الأرضى ، وطبقًا للقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

7- تتولى شركة النقيب للخدمات التعليمية والاستثمار العقارى على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقًا للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقًا للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى
 وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتتفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات
 والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

٨- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقًا
 للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

9 - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقًا للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة.

١٠ تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

11- تتولى المركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦، ٧، ٨).

١٢ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض.

١٣ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني و المعتمد من الهيئة .

١٤ - تلتزم الشركة بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء في التنفيذ .

١٥- تلتزم الشركة بكافة القواعد والاشتراطات المعتمدة لقطعة الأرض محل القرار .


17 - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقًا للمعدلات التصميمية والتخطيطية وطبقًا للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .


١٧- يتم الالتزام بالشروط الخاصة بوزارة التعليم العالى وأخذ موافقتها .

۱۸ – تلتزم الشركة بالقانون رقم ۱۱۹ لسنة ۲۰۰۸ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزارى الصادر برقم ۲۳۲ لسنة ۲۰۰۹

طرف أول طرف ثان (إمضاء) بالتفويض

بالتفويض الاسم/ وليد عدلى حمادة محمود





# محافظة القاهرة

#### قرار محافظ القاهرة رقيم ٢٣١٠ لسنة ٢٠٢١

#### محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لـسنة ١٩٧٩ بـشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ٧ لـسنة ١٩٩١ بـشأن بعـض الأحكـام المتعلقـة بـأملاك الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ في شأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛ وعلى قرار محافظ القاهرة رقم ٣٣٩٠ لسنة ٢٠١٠ ؛

وعلى قرار القائم بأعمال محافظ القاهرة رقم ٨٠٦١ لسنة ٢٠١٦ ؟

وعلى قرار محافظ القاهرة رقم ٩٧٥٥ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس التتفيذي بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٤/٦ ؛

## قـــرر :

مادة أولى - مد سريان قرار المحافظ رقم 9٧٥٥ لسنة ٢٠١٧ الـصادر بمد سريان قرار السيد اللواء القائم بأعمال محافظ القاهرة رقم ٨٠٦١ لسنة ٢٠١٠ الـسابق صدوره بمد سريان قرار محافظ القاهرة رقم ٣٣٩٠ لسنة ٢٠١٠ بتخصيص قطعة الأرض بمساحة حوالي ٢٤٤٥م٢ تقريبًا من نسبة الـــ (٥٪) خدمات المحافظة والكائنة برقم (٣) تقسيم غصن الزيتون بمدينة المعراج لصالح مديرية أمن القاهرة لإقامة مجمع خدمات أمنية (قسم شرطة - نقطة إطفاء) بمساحة ٥٥،٥٠٠م٢ تقريبًا وباقى المساحة ٨٣٤م٢ تقريبًا لإقامة نقطة إسعاف تقام بمعرفة مديرية الشئون الصحية وذلك كحق انتفاع بدون مقابل على أن تظل الأرض ملكًا للمحافظة مع التزام مديرية أمن القرار .

**مادة ثانية** - تلتزم الجهة الصادر لـصالحها القرار بالاشتراطات البنائية الخاصة بالمنطقة وكذا الالتزام بخطوط التنظيم المعتمدة والاستخدام المعتمد.

مادة ثالثة - يلغى التخصيص فى حالات قيام الجهة الصادر لصالحها القرار إقامة أنشطة أخرى بديلة خلاف المحددة بهذا القرار أو مخالفة الاشتراطات الواردة بالمادة الثانية من هذا القرار أو عدم الالتزام بالتنفيذ خلال المدة المحددة عاليه أو التنازل عن الأرض للغير سواء بالبيع أو بالإيجار أو بالهبة وتتخذ الإجراءات القانونية حيال أى جهة تخالف ذلك.

مادة رابعة - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نــشره ، وعلى الجهات المختصة تتفيذه .

محافظ القاهرة **لـواء/ خالد عبد العال** 

# محافظة القاهرة

#### قبرار محافظ القاهرة رقيم ٢٣٢٠ لسنة ٢٠٢١

#### محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ٧ لـسنة ١٩٩١ بـشأن بعـض الأحكـام المتعلقـة بـأملاك الدولة الخاصة وتعديلاته بموجب أحكام القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى موافقة المجلس التنفيذي لمحافظة القاهرة بجلسته المنعقدة بتريخ ١٤/٥/١٤ على نقل كمين الأميرية إلى قطعة الأرض المجاورة له لتعارض موقعه الحالى مع مشروع تطوير (مصر الجديدة) ؟

وعلى الكتاب الصادر عن السيد المستشار رئيس هيئة مستشارى مجلس الـوزراء الله السيد اللواء وزير التنمية المحلية المؤرخ ٢٠٢٠/٩/٢٩ فيما تضمنه بـأن يكتفى باتخاذ إجراءات نقل الإشراف الإدارى علـى قطعـة الأرض (الحديقـة المقترحـة) لاستخدامها كموقع بديل لكمين الأميرية الكائنة بمنطقة أميرية البلد بمساحة ٢٠٠م × ٣٠م بمحضر تتسيقى بين الأجهزة المختصة بكل من محافظة القاهرة ووزارة الداخلية ؟

وعلى ما ارتأيناه محققًا للصالح العام ؟

#### قـــرر :

مادة أولى - ينقل الإشراف الإدارى لقطعة الأرض بمساحة ٢٠م × ٣٠م (المساحة بالحديقة) المقترح استخدامها كموقع بديل لكمين الأميرية الكائنة بمنطقة أميرية البلد - لصالح وزارة الداخلية وذلك لإقامة كمين بديلاً لكمين الأميرية السابق ، على أن تلتزم وزارة الداخلية بتنفيذ كافة القرارات والضوابط والاشتراطات البنائية ذات الصلة بذلك .

مادة ثانية - يلغى نقل الإشراف الإدارى لقطعة الأرض وما عليها من مبانى ومنشآت ، حال ثبوت مخالفة الاشتراطات البنائية والقرارات ذات الصلة بالقطعة ، أو استخدامها في غير الغرض أو النشاط أو الاستخدام الذى من أجله تم نقل الإشراف ، أو ثبوت التنازل عنها أو التصرف فيها أو المنشآت المقامة للغير بأى نوع من أنواع التصرفات سواء (بالبيع أو بالإيجار أو الهبة) ، أو إذا اقتضت المصلحة أو الضرورة ذلك ، ويتخذ الإجراءات اللازمة قانونًا في هذا الشأن .

مادة ثالثة - يعمل بهذا القرار اعتبارًا من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة كل فيما يخصه تنفيذه .

محافظ القاهرة **لـواء/ خالد عبد العال** 

# محافظة الشرقية قرار رقم ١١٥٧٦ لسنة ٢٠٢١

#### محافظة الشرقية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لـسنة ١٩٧٩ بـشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد و لائحته التنفيذية وتعديلاتها ؟ وعلى قرار معالى المحافظ رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ باعتماد المخططات التفصيلية لقرى محافظة الشرقية ؟

وعلى مذكرة العرض على معالى الدكتور الوزير محافظ الـشرقية رقـم (٩٨٧) في ٢٠٢١/١٢/١١ على الموافقة على رفع الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلي لقريـة العصايد - الوحدة المحلية بالعصايد - مركز ديرب نجم) والمار بقطعة الأرض ملـك المواطن/ محمود رشدى عبد الله عبد الفتاح ، حيث أنه لا يخلق قطع حبيسة وجميـع المباني القائمة تطل على شوارع قائمة ؛

# <del>نـــر</del>ر :

مادة أولى - تعديل الشارع (الوارد بالمخطط التفصيلي لقرية العصايد - الوحدة المحلية بالعصايد - مركز ديرب نجم) وذلك بإلغاء الجزء المار بقطعة الأرض ملك المواطن/ محمود رشدى عبد الله عبد الفتاح ، نظرًا لعدم خلق قطع حبيسة وجميع المباني القائمة تطل على شوارع قائمة مع الالترام بأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية .

### مادة ثانية :

لا يعتبر هذا القرار ترخيصًا بالبناء للمواطن المذكور .

لا يعتبر هذا القرار سندًا للملكية للمواطن المذكور .

يعتبر هذا القرار مكملاً لقرار معالى المحافظ رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦

**مادة ثالثة** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

**مادة رابعة -** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فی ۲۰۲۱/۱۲/۱۳

محافظ الشرقية

أ.د/ ممدوح غراب

# الهيئة العامة للرقابة المالية

#### قرار رقم ۲۱۰۸ لسنة ۲۰۲۱

بتاریخ ۲۰۲۱/۱۲/۸

باعتماد تعديل لائحة النظام الأساسى لصندوق

التأمين الخاص والزمالة للعاملين بالهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن

## رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة و لائحته التنفيذية وتعديلاتها ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؟

وعلى قرار الهيئة المصرية العامة للتأمين رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٨ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص والزمالة للعاملين بالهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن برقم (٢٥) ٤

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؟

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢١/٦/٢٦ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسى للصندوق اعتبارًا من ٢٠٢١/٧/١ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنـشاء صـناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقـرار رئـيس الهيئـة رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بجلستها المنعقدة بالتمرير في ٢٠٢١/١١/١٨ بالموافقة علـي التعديلات المقدمة من الصندوق المذكور ؟

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢١/١٢/٦ ؛

#### قـــرر :

مادة ١ - أولاً - يستبدل بنصوص المادة (٤/١) من الباب الثاني (عضوية الصندوق) والبنود (١، ٢، ٣) من المادة (أولى) من الباب الثالث (النظام المالي للصندوق) والفقرة (١) (أجر الاشتراك) من بند (قواعد حساب المزايا التأمينية) من الباب الرابع (المزايا التأمينية) النصوص التالية:

الباب الثاني - ( عضوية الصندوق ) :

مادة ١ - شروط العضوية :

يشترط في العضو ما يلي:

٤ - يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سداد رسم عضوية يحدد وفقًا للمدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانونية طبقًا للجدول التالى:

رسم العضوية كمضاعف	المدة المتبقية على بلوغ سن
لأجر الاشتراك (بالشهور)	التقاعد القانوني (بالسنوات)
لا شئ	۱٤ فأكثر
٠,٤٤	١٣
1,.4	17
1,70	11
1,10	1.
۲,۲۸	٩
۲,٦٣	٨
۲,۸۸	٧
٣,٠٠	ī
7,99	٥
۲,۸۳	٤
7,51	٣
1,91	۲
1,1.	١

تحسب المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني بالفرق بين تاريخ بلوغ سن التقاعد القانوني وتاريخ الانضمام .

تحسب كسور نسبيًا .

الباب الثالث - (النظام المالي للصندوق):

مادة (أولى) - موارد الصندوق:

۱- اشتراكات الأعضاء الشهرية بواقع (۱۰٪) من أجر الاشتراك الـوارد ببنـد (قواعد حساب المزايا التأمينية) من الباب الرابع .

٢- مساهمة الجهة بحد أدنى ستمائة ألف جنيه سنويًا .

٣- دعم الصندوق بمبلغ مليوني جنيه تم سداده .

الباب الرابع - ( المزايا التأمينية ) :

قواعد حساب المزايا التأمينية:

# ١- أجر الاشتراك :

هو الأجر الأساسي الشهرى وفقًا لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظف بالجهة في ١/٧/٧/ متضمنًا العلاوات الخاصة التي تم إقرارها خلال السنوات (١٩٨٧ – ٢٠١٣) وكذلك العلاوة الخاصة لسنة ٢٠١٧ المقررة بالقانون رقم ٢١ لسنة ٢٠١٧ والعلاوة الخاصة لسنة ٢٠١٧ المقررة بالقانون رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٧ والعلاوة الاستثنائية لسنة ٢٠١٧ المقررة بالقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٧ كلاهما بنسبة (١٠٪) مضافًا إليه العلاوة الخاصة لسنة ٢٠١٨ كلاهما بنسبة (١٠٪) لكل منهما والعلاوة الدورية بواقع (٧٪) المضافة والعلاوة الخاصة لسنة ٢٠١٩ بنسبة (١٠٪) لكل منهما والعلاوة الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات الترقيمة والعلاوات الترقيمة والعلاوات الترقيمة والعلاوات التشجيعية المعمول بها بما لا يجاوز (٣٪) سنويًا اعتبارًا من ١/٧/٧ ولا يعتمد بأي إضافات أخرى على هذا الأجر أيًا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة .

مادة ٢ - تسرى هذه التعديلات اعتبارًا من التاريخ الذي قررته الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة المالية المالية د/ محمد عمران

# الهبئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ۲۱۷۹ لسنة ۲۰۲۱

بتاریخ ۲۰۲۱/۱۲/۱۶ باعتماد تعدیل لائحة النظام الأساسی لصندوق تكافل ضباط شرطة السویس

#### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة و لائحته التنفيذية و تعديلاتها ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٧٧ لسنة ١٩٨٨ بتسجيل صندوق تكافل ضباط شرطة القناة وسيناء برقم (٣٠٤) ؟

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ١٠٩ لـسنة ٢٠٠٥ بتعديل اسم الصندوق ليصبح (صندوق تكافل ضباط شرطة السويس) ؟

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؟

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢١/٧/٢٩ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسى اعتبارًا من ٢٠٢١/٧/٢٩ ؟

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنـشاء صـناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقـرار رئـيس الهيئـة رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠٢٠ بالتمرير في ٢٠٢١/١١/١٤ بالموافقة على اعتمـاد التعـديل المقدم من الصندوق المذكور؟

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢١/١٢/٩ ؛

### قــــرر :

علدة ١ - أولاً – يستبدل بنصوص البندين (٢ ، ٣) من المادة (٥) من الباب الثانى (الاشتراكات وشروط العضوية) والبندين (١ ، ٣) من المادة (٩) من الباب الثالث (المزايا) النصوص التالية :

الباب الثاني - ( الاشتراكات وشروط العضوية ) :

مادة ٥ - تتكون الاشتراكات ورسم العضوية مما يلي :

٢ - رسم عضوية:

يسدده العضو لمرة واحدة وفقًا لسنه عند الانضمام للصندوق طبقًا للجدول التالى :

رسم العضوية (بالجنيه)	السن عند الانضمام (بالسنوات)
7719	۲۲ فأقل
7707	74
٣٠٢٢	۲ ٤
<b>444</b>	70
<b>70</b> 00	77
<b>7</b> 197	41
٤٢٢٩	YA.
7003	79
٤٩٦١	۳.
٥٣٦٢	٣١
٥٧٨٣	٣٢
776.	٣٣

رسم العضوية (بالجنيه)	السن عند الانضمام (بالسنوات)
7744	٣٤
YY £ Y	<b>70</b>
YIAT	۳٦
Y•AY	٣٧
7919	٣٨
7.479	٣٩
791	٤٠
YIII	٤١
77.9	٤٢
Y1A9	٤٣
Y.Y.	٤٤
٦٨٠٧	٤٥
٦٣٣٨	٤٦
٥٦٦٨	٤٧
٤٦٨٩	٤٨ فأكثر

يحسب السن عند الانضمام بالفرق بين تاريخ الانضمام وتاريخ الميلاد . تحسب كسور السنة نسبيًا .

٣ - موارد سنوية بحد أدنى مليون وخمسمائة ألف جنيه ويشترط لاستحقاق كامل الميزة التأمينية تحقيق هذه الموارد بالكامل عن السنة السابقة وفى حالة عدم تحقيقها أو عدم تحقيق جزء منها يتعين على مجلس إدارة الصندوق وقف صرف المزايا

التأمينية فورًا وإعداد دراسة اكتوارية بفحص مركزه المالى واعتمادها من الهيئة في ضوء الموارد المحققة وقد تنتهى هذه الدراسة إلى تخفيض المزايا أو زيادة الاشتراكات أو كليهما معًا اعتبارًا من تاريخ وقف صرف المزايا التأمينية .

الباب الثالث - (المزايا):

مادة ٩ - المزايا التأمينية وبيانها وكيفية حسابها:

١ - في حالة الإحالة إلى التقاعد في رتبة لواء:

(أ) بالنسبة للعضو المؤسس:

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع أربعون ألف جنيه .

(ب) بالنسبة للعضو غير المؤسس:

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع ألفان وخمسمائة جنيه عن كل سنة اشتراك فعلى بالصندوق بحد أقصى أربعون ألف جنيه .

٣ - في حالة انتهاء الخدمة بسبب الوفاة أو العجز الكلى المستديم:

يؤدى الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع أربعون ألف جنيه وذلك مهما كانت مدة اشتراكه بالصندوق .

ثانيًا - يضاف بند جديد برقم (١١) للمادة (٩) من الباب الثالث (المزايا) نصه كالتالي : الباب الثالث - ( المزايا ) :

مادة ٩ - المزايا التأمينية وبيانها وكيفية حسابها :

1۱ - في حالة انتهاء خدمة العضو بإحالته للتقاعد وحصوله على الميزة المقررة لله ثم يصدر حكم قضائى بعودته للخدمة ويتقدم بطلب لإعادة عضويته في الصندوق مرة أخرى للعمل لأي سبب من الأسباب ، يلزم ما يلى :

١ - أن يكون من العاملين بوزارة الداخلية في تاريخ تقديم طلب إعادة الانضمام.

٢ - أن يتقدم بالطلب خلال ثلاثة أشهر من تاريخ العودة للعمل.

٣ - رد كامل الميزة السابق صرفها له مضافًا إليها عائد استثمار سنوى بما لا يقل عن المعدل الوارد بالدراسة الاكتوارية .

عداد الاشتراكات المستحقة عليه بالإضافة إلى حصته من الموارد السنوية خلال فترة انقطاع العضوية مضافًا إليهما عائد استثمار سنوى بما لا يقل عن المعدل الوارد بالدراسة الاكتوارية.

وباستيفاء ما تقدم يتم قبول طلب إعادة العضوية مع التزام العضو بسداد الاشتراكات الشهرية مقابل التمتع بكافة المزايا التي يضمنها الصندوق حتى انتهاء خدمته.

**مادة ٢** - تسرى هذه التعديلات اعتبارًا من التاريخ الذي قررت الجمعية العمومية باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

رئيس مجلس إدارة المهيئة العامة للرقابة العامة

د. محمد عمران

# الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار رقم ۱٤٤ لسنة ٢٠٢٢

بتاریخ ۲۰۲۲/۱/۲۶

باعتماد تعديل لائحة النظام الأساسى لصندوق

التأمين الخاص لأعضاء هيئة التدريس والعاملين بجامعة القاهرة

## رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؟

و على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر و لائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؟

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم ٢٢٨ لـ سنة ١٩٩٣ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص لأعضاء هيئة التدريس والعاملين بجامعة القاهرة برقم (٤٧١) ؛

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها ؟

و على محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢١/٩/٨ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق اعتبارًا من ٢٠٢٠/١/١ ؛

وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنـشاء صـناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية والمشكلة بقـرار رئـيس الهيئـة رقم ١١٩٤ لسنة ٢٠٢١/١٢/٢ بجلستها المنعقدة بالتمرير في ٢٠٢/١/١٢/٢ بالموافقة علـي التعديلات المقدمة من الصندوق المذكور ؟

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٢/١/١٨ ؛

#### قــــرر:

والمادة (7/8) من الباب الأول (بيانات عامة) والمادة (7/8/7) من الباب الأول (بيانات عامة) والمادة (7/8) من الباب الثانى (الاشتراكات وشروط العضوية) والبنود (أولاً ، ثانيًا ، سادسًا/أ) من المادة (1/8) من الباب الثالث (المزايا) النصوص التالية :

الباب الأول - (بيانات عامة):

مادة ٣ - في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد ب:

# (و) أجر الاشتراك :

# ٢- أجر الاشتراك الذي تصرف بموجبه المزايا:

هو الأجر الأساسى الشهرى وفقًا لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظف بالجهة في ٢٠١٤/٧/١ مثبتًا بقيمته في ذلك التاريخ ولا يعتد باي إضافات أخرى على هذا الأجر أيًا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة .

الباب الثاني - ( الاشتراكات وشروط العضوية ) :

# مادة ٤ - شروط العضوية:

٣- الحد الأقصى لسن الانضمام للصندوق (٤٦) سنة ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سدادهم لرسوم إضافية وفقًا للجدول التالي:

الرسم الإضافى كمضاعف لأجر الاشتراك فى تاريخ الانضمام (بالشهور)	السن عند الانضمام (بالسنوات)
70,7	٤٧
17,71	٤٨
77,77	٤٩

الرسم الإضافى كمضاعف لأجر الاشتراك فى تاريخ الانضمام (بالشهور)	السن عند الانضمام (بالسنوات)
٣٧,٢٨	٥,
٤٩,٢٣	٥١
٦٠,٨٢	۲٥
٧٣,٢٥	٥٣
۸٦,٧٠	٥٤
1.1,.4	00
117,74	70
177,77	٥٧
10.,00	٥٨
179,5%	٥٩

يحسب السن عند الانضمام بالفرق بين تاريخ الانضمام وتاريخ الميلاد . تحسب كسور السنة نسبيًا .

الباب الثالث - (المزايا):

مادة (٨) :

أولاً - في حالة انتهاء الخدمة لبلوغ سن التقاعد القانوني:

يؤدى الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع مائة وتسعون شهرًا من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (7/e/7) بحد أقصى مائة وخمسون ألف جنيه.

# ثاتيًا - في حالة انتهاء الخدمة بالوفاة أو العجز الكلى المستديم:

يؤدى الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع مائة وتسعون شهرًا من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (7/e/7) بحد أقصى مائة وخمسون ألف جنيه وحد أدنى خمسة وخمسون ألف جنيه .

# سادسًا - المبالغ التي تصرف للأساتذة المتفر غين وكذلك العاملين المتقاعدين:

(أ) بالنسبة للأساتذة المتفرغين: يؤدى الصندوق مبلغ خمسة وخمسون ألف جنيه في حالة الوفاة خلال العشر سنوات التالية لبلوغ سن التقاعد القانوني أو البقاء على قيد الحياة بعد عشر سنوات من بلوغ سن التقاعد القانوني .

مادة ٢ - تسرى هذه التعديلات اعتبارًا من التاريخ الذى قررته الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر ، وعلى الجهات المعنية تتفيذه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د/ محمد عمران

# محافظة الجيرة - مديرية الشباب والرياضة

إدارة الهيئات

# قرار إشهار رقم ٣٠٧ لسنة ٢٠٢١

الصادر يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١/١٢/٢٨

## وكيل الوزارة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١٨ لـسنة ٢٠١٧ والمعدل بالقانون رقم ٧ لسنة ٢٠٢٠ بشأن إصدار قانون تنظيم الهيئات الشبابية ؛

وعلى القرار رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته بـشأن اعتمـاد النظـام الأساسـي لمراكز الشباب ؛

وعلى القرار رقم ٩٠ لسنة ٢٠٢١ بشأن اعتماد اللائحة المالية لمراكز الشباب ؟ وعلى مستندات الشهر المقدمة من مفوض مجلس إدارة مركز شباب منشأة سليمان الكائن بقرية منشأة سليمان التابع لإدارة شباب أطفيح بمحافظة الجيزة ؟

وعلى المذكرة المعروضة من مدير إدارة الهيئات على السيد اللواء وكيل الوزارة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٨ ؛

#### 

**مادة أولى** - الموافقة على إشهار مركز شباب منشأة سليمان الكائن بقرية منشأة سليمان التابع لإدارة شباب أطفيح بمحافظة الجيزة إشهار دائم .

**مادة ثانية** - على جميع الهيئات المختصة تنفيذ القرار من تاريخ صدوره . مادة ثالثة - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

وكيل الوزارة

لواء/ عبد الرحمن شلش

# وزارة التضامن الاجتماعي

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى الإدارة العامة للقيد والتصاريح

# قرار قيد جمعية تنمية قطاع البر الغربى بعربة الأهالى رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ و لائحته التنفيذية ؟

#### ور:

# ( المادة الأولى )

قيد جمعية تتمية قطاع البر الغربى بعزبة الأهالي طبقًا لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى برقم (٢١٠٤١٠٣٣٣١٤٢٩١).

# مجالات عمل الجمعية:

الخدمات الصحية.

المساعدات الاجتماعية.

رعاية الأسرة .

الخدمات التعليمية .

حماية البيئة والمحافظة عليها .

رعاية الطفولة والأمومة.

إنشاء فصول تقوية .

تيسير رحلات الحج والعمرة.

نطاق العمل الجغرافي للجمعية: (جمعية محلية) .

السنة المالية: تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها: طبقًا لما ورد بلائحة النظام الأساسي (جمعية تنمية المجتمع المحلى بعزبة الأهالي المقيدة برقم ٣٨ محافظة القليوبية).

# (المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة القليوبية

مجدی حسن حسین

# إعلانات فقد

# مديرية القوى العاملة بدمياط

تعلن عن فقد القسائم البيضاء عدد (٥) دفاتر (٣٣ع.ح) رقم (٩٩٩٠١) البيضاء عدد (١٠ دفتر (٣٣ ع.ح) فئة خمسين قسيمة البي (١٠٠٠٠٠) مجموعة (١٣١٩) وعدد (١٨) دفتر (٣٧ ع.ح) فئة خمسين قسيمة تبدأ من رقم (٤٣٧١٥١) حتى (٤٣٧١٥٠) و (٤٣٦٦٥١) حتى (٤٣٧١٥٠) هذه القسائم ملغاة ومن يحاول استخدامها يعرض نفسه للمحاكمة الجنائية .

الوحدة الصحية بكفر الأمير - مركز تمى الأمديد - محافظة الدقهلية تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٦٧٨٨) الخاصة بها ، وتعتبر ملغية . طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية رئيس مجلس الإدارة محاسب/ أشرف إمام عبد السلام رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢ معدد المعتم عبد السلام